

حقوق الامم

(٤) واجبات الحكومة

حقوق الحكومة في كفالة ميزان وواجباتها في كفالة اخرى - فكما انها تلتزم بحقوق كذلك عليها ان تتحمل واجبات شأن كل شيء خافض لذموم الطبيعة - لذموم الذي سباه امرؤون الكاتب الفيلسوف الاميركي في ذموم المقاومة *The Law of Compensation* وقد سبق لنا الكلام على حقوق الحكومات وما نحن نذكر اجمالاً ما عليها من الواجبات فلا شك ان هناك واجبات عمومية لا تشتمل تحت تعريف واحد كواجبات كل حكومة انت تختلف على كفالة اخواتها الحكومات الاخرى والاطفالها فلا تشتمل بوجود موافقة في ارضها ضد اية حكومة ثانية سواء قام بها واعياها هي او عرفاها دولة اجنبية او ان تصعد في ديارها مجالاً للاشتباكات المطرودين من بلادهم لكي يحررها على القتن والثورات ضد الحكومة التي طردتهم او اجهزتهم ان يهاجروا او ان تزيف تقد دولة اخرى او تشمع بقتل هذا التزيف ان يقع في بلادها او ان تحكم استعمال نهر او بحيرة او جبل مشترك بينها وبين دولة ثانية او بعض دول كل هذه الواجبات امور اولية تسرى على الحكومات سريانها على الافراد على ان هناك واجبات اخرى وضع اسهامها روح الانسانية وحب الجنس الشري على العموم وقد اتفق معظم الدول المتقدمة ان لم تقل كلها على الاعتراف بها واعمل بمقتضاهما واؤل هذه الواجبات واجب تبادل المساعدة . ويدخل تحت هذا ان كل حكومة مسؤولة ان تقبل في مراقبتها سرايا كل الحكومة الاخرى اللاحقة اليها لتأخذ ذخیرتها من الطعام او الموارد او لتصبح ما اخل من آلاتها في عرض العمار او مجرد الاتجاه خوف هيجان البحر والربيع - تكون على كل دولة بحرية ان تأخذ الامنيات الضرورية وتنهي كل معدات انشال الفرق وساعدتهم وتأمين سرايا كلها بالقرب من مواطنها وان تراقب اصر تغير الفرق المتشابه الى بلادهم

ومن واجب تبادل المساعدة وضع توأمين ولو اعلى تسهل على الدول المعاملات القضائية بضمان بعض كأن تكون محكماً اعداماً على قام الاجنة السير في خطى من الاجراءات التأمينية بناء على طلب حكومة اخرى توصلها لاظهار الحق سواء في الامور الجنائية او المدنية . على ان معظم هذه الاجراءات يتم الاتفاق عليه في ايلامها هذه بمعاهدات خصوصية

توضع لهذا شأن كالتالي الاخيرية بين مصر والسودان عن تنفيذ الاحكام مثلاً ومن اهم ما يقع تحت بند تبادل المساعدة وجوب لتقاض الدول وامدادها على من نظام من شأنه الحفاظة على الصحة العمومية ومنع انتقال الابوية او الامراض المعدية وشاء مجلس دولية صحية يدعا مراقبة الصحة العمومية واتخاذ الطرق القسرورية لوقاية بعض البشر عما يصاب به البعض الآخر كجنس الصحة والكونوربيات في مصر وختصر التول في واجب تبادل المساعدة انه يعني على مبدأ سامي شريف يتضمن باعتبار الناس كلهم اخواناً في الفضاء وهناك واجب آخر عن الحكومات بعضها ازاء البعض وهو عدم تعرض الواحدة لشُؤون الأخرى

وقد اختلف المؤلفون كثيراً في هذا الموضوع وأكثروا من البحث فيه شأنهم في كل امر يتولد من قع مادي او بقوله عنه ذلك النعم . والحكومة القوية لا يوافقها ان تقول بيدل عدم التعرض مثلاً لما يأتينا من تعرضها لشُؤون غيرها من النعم كما ان الحكومة الضعيفة تثبت بهذا المبدأ وتطلب العمل به فلا تجد من يصرها الا اذا اتفق منها درج ولا مشاحة ابداً نظراً الى الامر نظره صادقة مجردة عن انفرض تقول مع الثالثين ان لا حق لحكومة ان ت exposures لشُؤون حكومة اخرى الا اذا كان تعرضه لقصد دفع الفرر عن نفسها اي ليس لها العرض لمسائل جارتها الخارجية ولا الداخلية سواء كان ذلك في الامور المادية او الادبية لأن الانسان حرٌ في قسوة في ملوك وفي كل ما يتعلق بشخصه وليس لآخر ان يمس له هذا الحق او يتعرض له في هذه الحرية المهم الا اذا لحقة منه ضرر وهذا هو المبدأ العادل المطلق المبدأ الصحيح نظرياً ولكن بعده بعيد عن الواقع لا يعمل به فان العدل المطلق او القصيبة المطلقة غير موجودة على ما يظهر وان حسن القول بها بل كل شيء في يختلف بالاختلاف الظروفي والعادات والاموال فالمبدأ الذي اشرنا اليه لا يعمل به لانه وان كان حسناً في النظر لكنه ليس بالموافق

فنالمعلوم ان المصلحة في اساس المعاملات بين الافراد وبين الدول - المصلحة لا غير هي محور سياسة الام وكل ما يبني على غير هذا الاساس - اساس انعطافات والاموال اساس اليوم لا المصلحة - فاسد لا يدوم

وما دام الامر كذلك يصبح من المغيب العمل بهيدل عدم التعرض . فإن الدول كالأفراد واقف بعضها للآخر بالرصاد يتنفس فرصة ضعفه او فقره او اختلال ادارته حتى يحيط

مشهدة وبذلك بعض أبواب مطاعمه متخللاً لذلك اعذاراً لا يتبلأ منه القوى قادر ان يزيد شيئاً

او لا ترى دوئ اوريا تأسى مطالبة الدول الصغيرة بالاصلاح وتسكت عن التوجة ولومات الأرض فادماً . تتأسى على تركيا مثلاً وتخفل من روسيا . تُعرض لامور الفسق رغماً عنه زاعمة أنها تقصد ان تهدى الضرر المترتب سراط الاصلاح والمدينة ولا عرض لها أجرٌ مفترض او دفع مترم

ألا تراها تأتي قائلة افريقيا باسم الدين والاصلاح وعواون كان حقيقة في كثير من الاحوال الا ان الفهد الاصطباني منه المخيبة التي تحططها الدولة المتداخلة سنة انتقامها ناموس الارتداد في هذا الكون . ذلك الناموس الذي لا يعرف وطنًا ولا جنًا ولا دينًا بل يتظاهر ان يكون كلّه كيسي واحد لا يسود فيه إلا من احسن ادارته ويحمل القول في هذا المبحث ان بدأ عدم التعرض مبدأ معمول بو بالقول ولكن لا يعمل به بالواقع . ولا يضع حدّاته الا مزاجة الدول بعضها بعضاً حتى تصبح كلها معاوية للقوى فيقف كلّه عند حدود آمناً شر خحي

٤٠

اجعلنا في ما نقدم لنا من المباحث ملهمة علم حقوق الاسم وما هي الحكومات مع ملما من الحقوق وعليها من الواجبات
فليتظر الآن الى الفرد الانساني لنرى علاقاته مع المشرع كلّه من حيث هو عامل يكون بمجموعهً ذا حقوق وواجبات

وليس المرض فيها بلي من المباحث ان تحدد حقوق الفرد في علاقته مع الافراد نفسه واما يشجع عنها من القوانين والنظمات لترتيب قواعد معيشته وسير ذلك دروس خصوصية يجمعها القانون المدني والقانون الجنائي وما شدّ كلها انما المرض ان تنظر الى الفرد مع الحكومة من جهة ومع الجهة الاجتماعية من جهة اخرى اي الى مواقف له في هذه الحياة بطبع عنها ما تسمى الدول من قوانين بعضها يربط وبعضها يخل

سامي الحسيني
العامي